

رأي لجنة الصفقات رقم 15/460 بتاريخ 3 ديسمبر 2015 بخصوص التماس رفع سقف سندات الطلب لفائدة وزارة

لقد تم استطلاع رأي لجنة الصفقات في الطلب الذي تقدمت به وزارة
بخصوص رفع سقف سندات الطلب من 200 ألف درهم إلى 400 ألف درهم لاقتناء
المعدات المعلوماتية وقطع الغيار والبرامج المعلوماتية وكذا أشغال تهيئة وصيانة وإصلاح
المباني الإدارية مبررة هذا الطلب بإلحاق قطاع في أواخر سنة 2013.

وعليه، فقد قامت اللجنة بدراسة الطلب المذكور خلال الجلسة التي عقدتها بتاريخ 20
نونبر 2015 وارتأت بشأنه ما يلي :

لقد حدد المرسوم رقم 2.12.349 بتاريخ 8 جمادى الأولى 1434 (20 مارس
2014) المتعلق بالصفقات العمومية، تطبيقا لأحكام الدستور، اللجوء إلى المنافسة المفتوحة،
مع مراعاة مبادئ الشفافية والمساواة أمام الطلبات العمومية، كقاعدة أساسية لإسناد
الصفقات العمومية وأجاز استثناء، في بعض الحالات المحصورة، اللجوء إلى المنافسة
المحدودة.

كما أباح المرسوم المذكور، تيسيرا لسير المصالح الإدارية، اللجوء إلى سندات الطلب
وحدد لها سقفا لا يمكن تجاوزه ولائحة بالأعمال التي يمكن القيام بها وفق هذا الإجراء على
أساس القيام بمنافسة بين المعنيين قدر الإمكان. وأجاز برفع سقف سندات الطلب، بموجب
مقرر لرئيس الحكومة، يتخذه بعد استطلاع رأي لجنة الصفقات وتأشيرة الوزير المكلف
بالمالية، رعا لخصوصيات بعض الإدارات العمومية. غير أن هذا الإجراء الاستثنائي لا
يمكن أن يكون وسيلة للتملص من المنافسة المفتوحة وفق المساطر التي حددها المرسوم.

وبالنسبة للطلب الذي تقدمت به وزارة، فإن اقتناء المعدات المعلوماتية وقطع الغيار والبرامج المعلوماتية وكذا أشغال تهيئة وصيانة وإصلاح المباني الإدارية، التي طلبت الوزارة المعنية رفع سقف سندات الطلب بشأنها، تعتبر أعمالا عادية ومتوقعة ويمكن برمجتها مسبقا حسب حاجيات المصالح التابعة للوزارة كيفما كان عددها وحجمها.

ومن جهة أخرى، إن المبرر الذي تقدمت به الوزارة المعنية من أجل الحصول على ترخيص برفع سقف سندات الطلب (إلحاق) لا يمكن الاعتماد عليه لإضفاء صبغة الخصوصيات الاستثنائية لبعض القطاعات الوزارية التي نص عليها المرسوم، حتى يتم الحيد عن قاعدة اللجوء إلى المنافسة المفتوحة لاختيار المتعاقدين.

وعلى هذا الأساس، فإن هذا الصنف من التوريدات والأشغال لا يبدر رفع سقف سندات الطلب ولا يسمح بالحيد عن إجراء المنافسة المفتوحة بشأنها، ما عدا إذا استوفى الشروط التي حددها المرسوم للجوء إلى طلب العروض المحدود أو المسطرة التفاوضية.

وبناء على ما سبق، ترى لجنة الصفقات أنه ليس هناك أي مبرر موضوعي يسمح برفع سقف سندات الطلب بالنسبة لاقتناء المعدات المعلوماتية وقطع الغيار والبرامج المعلوماتية وإنجاز أشغال تهيئة وصيانة المباني الإدارية موضوع طلب وزارة